

واختان لابوين اولاب واخوان لام من ستة وتقول الى  
 تسعة للزوج النصف ثلاثة وللختين الثلثان اربعة  
 وللأخوين للام الثلث اثنان وكذا ارجح وام وثلاث  
 اخوات متفرقات للزوج النصف ثلثه وللأخت لابوين  
 كذلك وللأخت للاب السدس تكلمة الثلثين وللأم  
 السدس وللأخت للام كذلك وكذلك زوج واخت لابوين  
 واخت لاب واخوان لام من ستة وتقول الى تسعة مسايل  
 العود الى عشرة زوج وام او حدة مع اختين لابوين او  
 لاب واخوان لام من ستة وتقول الى عشرة للزوج النصف  
 ثلثه وللأختين للابوين الثلثان اربعة وللأختين  
 للام الثلث اثنان وللأم او الحدة السدس سهم وكذلك  
 كان بدل الأختين اخت لابوين واخت لاب وكذلك تعرف  
 هذه المسئلة بام الفروج بالخالمجة والجم للثمة هـ  
 السهام العائلية وبها وتسمى التريجية لأنها حدثت في  
 ايام القاض شرح وقضى فيها وهذا التروا يقول اليه  
 الفريضة لأنها عالت بثلاثها الاصل الثاني اثنا  
 عشر وكل فريضة اجتمع فيها مع الزوج سدس وثلاث  
 او ثلثان ففهي من اثني عشر مسايل كذلك زوج وام اولاب  
 وابن من اثني عشر للزوج الربع ثلثه وللأم اولاب  
 السدس سهمان وللأختين مابقي وكذا ارجح وام او  
 اخوان لام وعمية من اثني عشر للزوجة الربع

ثلاثة

Copyrighted material